

قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 142 لسنة 2013 المؤرخ في 24 جويلية 2013 القاضي بإلغاء و تعويض القرار
عدد 40 المؤرخ في 24 ماي 2012 والمتعلق المتعلق باعتماد نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بأسماء

المجالات

بعد الاطلاع على القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 المتعلق بإصدار مجلة الاتصالات
والمنقح والتمم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 8
جانفي 2008 والقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013 وخاصة الفصول 40 و 41 و 41 مكرر،
وبعد الاطلاع على القانون عدد 42 لسنة 1993 المؤرخ في 26 أفريل 1993 المتعلق بإصدار مجلة التحكيم،
وبعد الاطلاع على قرار وزير تكنولوجيات الاتصال المؤرخ في 2 ديسمبر 2009 كما تم تنقيحه بالقرار
المؤرخ في 24 جويلية 2012 والمتعلق بالصادقة على المخطط الوطني للترقيم والعنونة،
وبعد الاطلاع على قرار وزير تكنولوجيات الاتصال المؤرخ في 09 جانفي 2010 كما تم تنقيحه بالقرار
المؤرخ في 24 جويلية 2012 والمتعلق بضبط معاليم إسناد موارد الترقيم والعنونة،
وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 40 لسنة 2012 المؤرخ في 24 ماي 2012 والمتعلق
باعتماد نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بأسماء المجالات،

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات :

الفصل الأول: يعتمد نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بأسماء المجالات الملحق بهذا القرار.
الفصل الثاني: تلغى أحكام قرار الهيئة عدد 40 الصادر بتاريخ 24 ماي 2012 المتعلق بإصدار باعتماد نظام
التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بأسماء المجالات.
الفصل الثالث: يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بداية من تاريخ نشره على موقع الواب الخاص بالهيئة الوطنية
للاتصالات.

وصدر هذا القرار بتاريخ 24 جويلية 2013 برئاسة السيد كمال السعداوي وبعضوية السادة :

- محسن الجزيри: نائب رئيس الهيئة
 - هشام بسباس: عضو بالهيئة
 - حسين الحبوب: عضو بالهيئة
- و السيدة

- يمينة المثلوثي : عضو بالهيئة

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي